

الدر المختار

@ 421 والمتولي لو لوقف اجرا لكنه في مكه ما ذكرنا من أي جهة تولى الوقفا ما جوزوا ذلك حيث يلفى ومثله الوصي إذ يختلف حكمهما في ذا على ما يعرف بحسب التقليد والنصب فقس كل التصرفات كي لا تلتبس قلت لكن للسيوطي رسالة سماها الضباة في جواز الاستنابة ونقل الإجماع على ذلك فليحفظ (ولاية نصب القيم إلى الواقف